A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/43/602
29 September 1988
ARABIC
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN/SPANISH

الدورة الثالثة والاربعون
البند ٣١ من جدول الاعمال

حق الشعوب في السلم

تقرير الامين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحات
أولا - مقدمة	١-٣	٢
ثانيا - الردود الواردة من الحكومات		٢
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية		٢
بروني دار السلام		٦
بوركينا فاصو		٦
بولندا		٧
الجماهيرية العربية الليبية		١٠
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية		١١
جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية		١٤
سري لانكا		١٧
شيلي		١٨
فييت نام		٢٥
المكسيك		٢٥
منغوليا		٢٦
نيكاراغوا		٢٧

Digitized by UNOG Library

أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين القرار ١٠/٤١ ، المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، والمعنون "حق الشعوب في السلم" . وفي هذا القرار ، طلبت الجمعية العامة من الامين العام أن يدعو الدول والمنظمات الدولية الى ابلاغه بالتدابير التي اتخذت أو يجري اتخاذها من أجل تنفيذ الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم (القرار ١١/٣٩ ، المرفق) ، كما رجت الامين العام أن يقدم ، الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين تقريرا بشأن تنفيذ القرار .

٢ - وعملا بطلب الجمعية العامة ، وجه الامين العام في ١٢ شباط/فبراير ١٩٨٨ مذكرة شفوية الى حكومات الدول الاعضاء والمنظمات الدولية يدعوها فيها الى تقديم آرائها وفقا للفقرة ٣ من القرار .

٣ - وحتى ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وردت ردود من الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبروني دار السلام ، وبوركينا فاصو ، وبولندا ، والجماهيرية العربية الليبية ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وسري لانكا ، وشيلي ، وفييت نام ، والمكسيك ، ومنغوليا ، ونيكاراغوا . وستصدر الردود التي ترد بعد ذلك بوصفها اضافات لهذا التقرير .

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

[الاصل : بالروسية]
[١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨]

١ - ينظر الاتحاد السوفياتي الى الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم ، المعتمد في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة للامم المتحدة بناء على مبادرة من جمهورية منغوليا الشعبية ، باعتبارها صكا بناءً معززا لعملية البحث عن حل لمشكلة اليوم الرئيسية ، ألا وهي منع نشوب حرب نووية وضمان بقاء البشرية .

Digitized by UNOG Library

٢ - والنص في ذلك الاعلان على حق شعوب كوكبنا المقدس في السلم ، وأن المساعدة في تنفيذه يشكل التزاما أساسيا على كل دولة ، يمثل ظهور تفكير سياسي جديد قادر على استيعاب حقائق العصر النووي الفضائي .

٣ - إن ضمان حق الشعوب في السلم هو بالتحديد هدف المبادرة التي تقدمت بها مجموعة البلدان الاشتراكية الى الامم المتحدة بشأن اقامة نظام شامل للسلم والامن الدوليين ، ينتهي بالبشرية الى عالم خال من الاسلحة والعنف ، بفضل ربطه ربطا عضويا بين الجوانب العسكرية والسياسية والاقتصادية والايكولوجية والانسانية . وبهذه الطريقة ، لا يتم الاعلان عن حق الشعوب في السلم فحسب ، بل يتم ايضا التطبيق العملي لهذا الاعلان .

٤ - ومن عناصر الاعلان الرئيسية الحكم القائل بأنه ينبغي أن تتجه سياسات الدول نحو القضاء على خطر نشوب الحرب ، ولاسيما الحرب النووية ، ونبذ استخدام القوة في العلاقات الدولية ، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على أساس ميثاق الامم المتحدة .

٥ - ويتمثل أحد الاسهامات الرئيسية في نشر مُثل السلم في اعلان دلهي بشأن المبادئ اللازمة لاقامة عالم خال من الاسلحة النووية والعنف ، الذي وقعه في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ السيد م. س. غورباتشوف ، الامين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي ، والسيد ر. غاندي ، رئيس وزراء الهند . وقد جاء في هذا الإعلان ، بصورة محددة ، "إن العالم الذي ورثناه هو ملك للاجيال الحاضرة والمقبلة ، وهذا يتطلب اعطاء الاولوية للقيم الانسانية المقبولة عالميا . ويجب الاعتراف بحق كل دولة وكل شخص في الحياة والحرية والسلم ونشدان السعادة" .

٦ - والاتحاد السوفياتي يبذل كل ما في وسعه ليضمن استناد حق الشعوب في السلم الى أساس مادي متين ، وفي المقام الاول الى انجازات حقيقية في ميدان نزع السلاح وتوطيد دعائم السلم .

٧ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ، تقدم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببرنامج محدد للقضاء التدريجي على الاسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل ، وحظر الاسلحة في الفضاء . وعلى مدى ١٨ شهرا ، التزم الاتحاد السوفياتي ، بوقف اختياري انفرادي للتجارب النووية . كما انه أوقف انتاج الاسلحة

Digitized by UNOG Library

الكيميائية ، ويعمل حاليا على تشييد منشأة لإبادتها . وفي اطار هذا النهج ، تبذل الحكومة السوفياتية كل ما في وسعها من اجل تخفيض مستوى المواجهة العسكرية واقامة عالم آمن خال من الاسلحة النووية في نهاية المطاف .

٨ - ومن التطورات الدولية الهامة ابرام معاهدة بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الامريكية بشأن ازالة القذائف المتوسطة المدى والقصيرة المدى . ففي هذه المعاهدة تعالج ، لاول مرة ، مسألة القضاء الفعلي على فئتين من الاسلحة لدى الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية ، وهي تحقق مصالح جميع الشعوب ، وترفع من مستوى الأمن على نطاق عالمي .

٩ - كما أن المعاهدة تعزز الاستقرار الاستراتيجي ، وتقلل خطر نشوب نزاع نووي ، وبذلك تسهم في وضع الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم موضع التنفيذ .

١٠ - والاتحاد السوفياتي ينظر الى معاهدة ازالة القذائف المتوسطة المدى والقصيرة المدى على انها مجرد خطوة أولى ينبغي أن تعقبها اتفاقات جديدة بشأن الأمن ونزع السلاح .

١١ - ومما يمثل خطوة هامة في ميدان نزع السلاح ابرام اتفاق بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الامريكية بشأن تخفيض أسلحتهما الاستراتيجية الهجومية بنسبة ٥٠ في المائة ، مع التقيد بمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية المعقودة بصيغتها التي تم التوقيع عليها في عام ١٩٧٢ ، وعدم الانسحاب منها خلال فترة يتفق عليها . وسيكون هذا الاتفاق خطوة بالغة الاهمية في اتجاه الضمان الفعلي لحق الشعوب في السلم .

١٢ - إن التعاون القائم بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة في ميدان نزع السلاح ، نتيجة للقاءات القمة ، يسهم في تقليل الخطر النووي ، ثم القضاء عليه في نهاية المطاف . ويجب أن يلعب تكثيف عملية التفاوض المتعددة الاطراف دورا كبيرا في تحقيق هذا الهدف .

١٣ - وتتيح دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح فرصة لتعزيز دور الامم المتحدة في اقامة نظام شامل للأمن المتساوى للجميع ، من الناحيتين العسكرية والسياسية البالغتي الاهمية . والاتحاد السوفياتي على استعداد للنظر في

Digitized by UNOG Library

بنود جدول أعمالها بشكل بناء وعملي ، وهو ينتظر من البلدان الاخرى أن تتخذ نفس هذا الموقف .

١٤ - والمطلوب هو أن تكون تلك الدورة عاملا حافزا لجهود الدول الفردية والثنائية ومتعددة الاطراف ، التي تبذل من أجل تخفيض الاسلحة النووية والقضاء عليها ، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ، والحظر العام الكامل للتجارب النووية ، وإبادة الاسلحة الكيميائية ، وتخفيض القوات المسلحة والاسلحة ، وخاصة في أوروبا ، وتخفيض النفقات العسكرية ، وحل مسائل الامن العسكري الاخرى .

١٥ - وبالطبع فإن السير على هذا الدرب سيكون على مراحل . وسيتعين في كل مرحلة ، مراعاة المصالح المتبادلة ، والحفاظ على التوازن عند مستوى الكفاية العسكرية ، مع استمرار الاتجاه نحو تخفيض ذلك المستوى .

١٦ - وما برح الاتحاد السوفيات يسعى أيضا لتعزيز الامن في مجال هام هو تسوية النزاعات الاقليمية بالوسائل السياسية ، على أساس تحقيق التوازن بين مصالح جميع الجوانب ، وفي ظل الاحترام الصارم لحق الشعوب في تقرير مصائرها بنفسها ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى . ويجب أن تترسخ في ممارسة العلاقات الدولية ، تسوية النزاعات القائمة بالوسائل السلمية والحيلولة دون نشوء نزاعات جديدة ، وتصبح هي القاعدة في هذه الممارسة . وتحقيقا لهذه الغاية ، من المهم الاستفادة بقدر أكبر من سلطة وامكانيات الامم المتحدة ، ومجلس الامن التابع لها ، وسائر أجهزتها . فالاسهام الكبير الذي حققه الامين العام وممثله الشخصي في التوصل الى اتفاقات بشأن التسوية السياسية للحالة حول أفغانستان تبين بجلاء ما تتمتع به الامم المتحدة من امكانيات هائلة في مجال حل الازمات .

١٧ - إن التسوية السياسية العادلة للنزاعات الاقليمية هي أمر يمليه المنطق القائل بترابط العالم وتكامله ، ذلك المنطق الذي يدعو الى حل المشاكل العالمية الاخرى ، مثل مشاكل الاغذية والبيئة والطاقة ومحو الامية وتوفير التعليم والرعاية الصحية للجميع .

١٨ - إن تنمية التعاون في ميدان الشؤون الانسانية ، بما في ذلك حقوق الانسان ، وتبادل المعلومات ، والصلات بين الشعوب ، والتبادل في مجال الفنون ، وما الى ذلك هي عوامل من شأنها أن تساعد مساعدة كبيرة في وضع ضمانات معنوية لصيانة السلم ،

Digitized by UNOG Library

وبذلك تسهم في صياغة الضمانات المادية . وهذا كله سوف يساعد على محو الصورة النمطية لـ "العدو" وازالتها من العلاقات بين الدول والشعوب ، وعلى إعمال حق الشعوب في السلم على أكبر نطاق ممكن .

١٩ - إن الاتحاد السوفياتي ، مسترشدا بالمبادئ الاساسية لسياسته الخارجية ، يبدي استعداده لمواصلة التعاون بصورة نشطة مع الامم المتحدة والدول الاعضاء فيها من أجل ضمان تنفيذ أحكام الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم بصورة مطردة .

بروني دار السلام

[الاصل : بالانكليزية]
[١٢ تموز/يوليه ١٩٨٨]

أبلغت بروني دار السلام الامين العام دعم حكومتها للمبادئ المجسدة في الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم وأشارت إلى أنها قد وقّعت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، وفقا للفقرة ٣ من القرار ١٠/٤١ .

بوركينا فاصو

[الاصل : بالفرنسية]
[١٠ أيار/مايو ١٩٨٨]

١ - لقد أظهرت حكومة بوركينا فاصو دائما ، من خلال الاعمال الملموسة ، رغبتها في العمل لتعزيز حق جميع الشعوب في العيش بسلام .

٢ - فعلى الصعيد السياسي ، اتضحت هذه الارادة من خلال الزيارات العديدة التي قام بها رئيس الجبهة الشعبية إلى مختلف الدول المجاورة وغير المجاورة ، والتي أتاحت له نقل رسالة السلم والإخاء من شعب بوركينا فاصو إلى شعوب تلك الدول . وبالمثل ، فإن مختلف النصوص الاساسية التي تستند إليها الثورة الديمقراطية الشعبية (خطبة التوجيه السياسي ، وبرنامج عمل الجبهة الشعبية ، ونظامها الاساسي) تعكس رغبة أعلى السلطات في بوركينا فاصو ، في العمل على تحقيق انفتاح أكبر نحو البلدان الاخرى ، لضمان إقامة مناخ من السلم والثقة المتبادلة بين الشعوب . وتؤكد هذه النصوص ، في

Digitized by UNOG Library

الواقع ، على حق الفرد والجماعة في العيش بسعادة ورفاهية حقيقيتين ، وبالتالي ، في سلام .

٣ - وعلى الصعيدين الثقافي والرياضي ، قام شعب بوركينا فاصو ، وهو الصانع الحقيقي للسياسة التي تنتهجها السلطات الحاكمة ، في مناسبات عديدة ، بإشراك مواطنين من دول أخرى في التظاهرات التي أتيحت له فرصة تنظيمها ، مبينا بذلك تعلقه بالمثل العليا المتمثلة في الوئام والتعايش السلمي .

٤ - وعلى الصعيد الاقتصادي ، وبغية صيانة السلم الاجتماعي ، شُدِّد بصفة خاصة على تعزيز القدرات الاقتصادية للدولة والافراد . وهكذا تم الانفتاح نحو الشعوب والدول الاخرى طلبا لعونها فيما يخدم مصلحة الجميع ، كما هو معلوم .

٥ - وهذا يعني أن قادة شعب بوركينا فاصو لم يألوا جهدا في سبيل إحترام حق الشعوب في السلم وبالتالي ، إعمال الاعلان المعتمد لهذا الغرض .

بولندا

[الاصل : بالانكليزية]
[٣ آب/اغسطس ١٩٨٨]

١ - عملا بقرار الجمعية العامة ١٠/٤١ المؤرخ في ٣٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ ، والمعنون "حق الشعوب في السلم" ، تتشرف حكومة الجمهورية الشعبية البولندية بإحالة ما يلي .

٢ - إن بولندا ، وقد قدمت تاييدها الجازم لاعتماد إعلان الامم المتحدة المتعلق بحق الشعوب في السلم ، لا تقعد عن بذل كل ما في وسعها لتعزيز التنفيذ الثابت للإعلان عن طريق اتباع سياسة بناءة تخدم صالح السلم والامن الدوليين من خلال نزع السلاح . ونعتقد أن المنطق الجوهري للإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم يبين ضرورة اعتبار السلم القيمة الاساسية التي ينبغي تحقيقها بواسطة الجهود المتضافرة للمجتمع الدولي ، عن طريق القضاء على الوسائل المادية لشن الحروب وأسباب الحروب على السواء .

Digitized by UNOG Library

٣ - وفي العصر النووي ، لا يمكن أن تمثل القوة العسكرية أسلوبا مقبولا لتسوية المنازعات الدولية ؛ والواقع أنه ليس هناك أي بديل للتعاون العالمي بين الدول ، لأن بقاء البشرية غير ممكن إلا في ظروف من التعايش السلمي للأمم .

٤ - وبناء على هذا الافتراض ، ترى حكومة الجمهورية الشعبية البولندية أنه ينبغي تفسير حق الشعوب في السلم بالحق الذي يحمي المصالح الموضوعية لجميع البلدان وجميع الأمم . وبدون التسليم بهذا الحق على نطاق عالمي واحترامه الثابت ، لا يمكن النجاح في التغلب على أية مشكلة عالمية ملحة تواجهها البشرية .

٥ - وتعتبر بولندا أن التسليم بحق الشعوب في السلم يجب أن يكون بمثابة الالتزام بجعل السلم ظاهرة دائمة في الحياة الدولية .

٦ - ويزداد في بولندا انتشار الاقتناع بأن أفضل طريقة لضمان الشعور بالأمن القومي هي تشجيع وجود جو من الثقة الدولية عن طريق إنكار الأعمال التي يحتمل أن تثير قلق البلدان الأخرى إزاء أمنها ، وأخيرا عن طريق التركيز على تشجيع المواقف الموجهة نحو السلم من خلال اتباع عملية لإعداد المجتمعات للعيش في سلام .

٧ - وتعتقد حكومة الجمهورية الشعبية البولندية انه ينبغي تفسير الإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم بأنه دعوة الى جعل الحرب عملا غير قانوني ، ومنع اللجوء الى استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية . وبالتالي ، فإن أنسب وسيلة لتنفيذ الإعلان يجب أن تتيح القضاء على الإمكانيات المادية لشن الحروب ، في إطار عملية لنزع السلاح ، وكذلك تعزيز التدابير السياسية والعسكرية لبناء الثقة .

٨ - وينبغي أن تسمح تدابير نزع السلاح الملموسة بإلغاء التركيز على العامل العسكري في العلاقات الدولية ، وتخفيف الآثار السلبية لسباق التسلح ، ومنع تبديد مزيد من الموارد الشحة والمحدودة الضرورية لتحقيق أغراض التنمية .

٩ - وهذا هو بالتحديد التفكير الذي يكمن وراء التدابير التي اتخذتها بولندا بهدف ترجمة حق الشعوب في السلم الى لغة الإجراءات العملية . ويشكل التسليم بهذا الحق إحدى ركائز السياسة الخارجية لبولندا . وقد اتضح ذلك في الترويج النشط لفكرة التعايش السلمي وفي صياغة مبادرات معينة بهدف ضمان السلم والأمن لنا ولجيراننا في أوروبا وللدول في كل مكان .

Digitized by UNOG Library

١٠ - إن أحدث وأهم مثال على هذه المبادرات هو خطة ياروزلسكي لعام ١٩٨٧ لتخفيض حجم الاسلحة وزيادة الثقة في اوروبا الوسطى .

١١ - وتشكل هذه الخطة إجراء عمليا وملموسا في إطار عملية إعمال حق الشعوب في السلم ، وتنص ، كما هو معروف ، على ما يلي :

(أ) السحب و/أو التخفيض التدريجي لما يتم الاتفاق المتبادل عليه من أنواع وكميات الاسلحة النووية التعبوية ؛

(ب) السحب و/أو التخفيض التدريجي لما يتم الاتفاق المتبادل عليه من أنواع وكميات معينة من الاسلحة التقليدية ، ابتداء بالاسلحة التي يمكن أن تستخدم في هجمات مفاجئة نظرا الى قوتها الضاربة ودقتها ؛

(ج) تطوير طبيعة المبادئ والمفاهيم العسكرية بحيث تقيَّم تبادليا بوصفها مبادئ دفاعية فقط ؛

(د) البحث بصورة متواصلة عن تدابير جديدة وفعالة لبناء الثقة والامن وكذلك عن آليات للتحقق الصارم من الامتثال للالتزامات الملتزم بها .

١٢ - وخطة ياروزلسكي برهان بليغ على أن بولندا تكرس نفسها بثبات لصون السلم وتعزيز الامن الدولي ، إخلاصا منها لافضل تقاليد سياستها الخارجية .

١٣ - وبالاضافة الى الجهود المتعلقة بنزع السلاح وتدابير بناء الامن والثقة ، تعتبر حكومة الجمهورية الشعبية البولندية على تعزيز حق الشعوب في السلم وضمان ترسيخه بثبات في الوعي الاجتماعي للشعب البولندي . وفي الذكرى العاشرة لإعلان الامم المتحدة المتعلق بإعداد المجتمعات للعيش في سلام ، يعتبر هذا العمل مناسبا في توقيته ويخدم بشكل جيد تحقيق الاهداف والمقاصد الاساسية للإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم .

Digitized by UNOG Library

الجماهيرية العربية الليبية

[الاصل : بالعربية]
[٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨]

١ - إن الاعلان يؤكد صحة هدف ميثاق الامم المتحدة بأن العلاقات فيما بين الشعوب يمكن إن تستمر في سلام بصرف النظر عن الاختلافات الدينية والثقافية والموقع الجغرافي والتنمية والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو العنصرية .

٢ - وتستمر الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية في بذل جهودها لتنفيذ إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ، مؤكدة ذلك بما جاء في بياناتها السياسية خلال مسيرة ثورة الفاتح العظيم .

٣ - وتؤكد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية مسألة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للشعوب ، وتؤيد عيشها في سلام وتدعم العلاقات بينها وبين الشعوب المجاورة ، وذلك بفتح حدودها لكافة الاخوة الاشقاء والاصدقاء للعيش فيها بسلام ، واعتبار أرضها أرض كل العرب والافارقة .

٤ - أكدت الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية مرارا مساندتها لكافة الشعوب المحبة للسلام والحرية فوق كامل ترابها .

٥ - دعمت الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الانفراج والتعاون وازالة التوتر والازمات بين شعوب العالم . والقضاء على انتهاج سياسة السيطرة والهيمنة في العلاقات الدولية ، والتدخل بجميع أنواعه سواء باستعمال القوة أو التهديد بها .

٦ - تعزز الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الامن والسلم الدوليين فيما بين الشعوب على أساس ميثاق الامم المتحدة والقانون الدولي وقرارات ومبادئ الامم المتحدة .

٧ - تنفي الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية استعمال القوة في العلاقات بين الشعوب .

Digitized by UNOG Library

٨ - تعمل الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية على جعل منطقة البحر الابيض المتوسط بحيرة سلام للشعوب ، لا منطقة مناورات عسكرية وتلوث نووي ، وجسر للقوات العسكرية الحكومية .

٩ - وقد برهنت الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية على ذلك بما دفعته ثمنا لذلك من أرواح أبنائها .

١٠ - تطالب الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية من حين لآخر بالغاء حق النقض الذي أعطي لبعض الحكومات دون غيرها من الشعوب لاستعماله ضدها .

١١ - تكافح الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ضد ظاهرة العنصرية بجميع أشكالها والصهيونية بكافة ألوانها لتعيش الشعوب المعتنقة للديانات السماوية في سلام دون أي تفرقة .

١٢ - تؤكد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية على حقوق الانسان باعتبارها السلام الحقيقي للشعوب . وما إصدار الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسان في عصر الجماهير إلا دليل على ذلك .

١٣ - تكافح الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية من أجل جعل العالم منطقة خالية من الاسلحة النووية والذرية ، والهيمنة العسكرية على الشعوب .

١٤ - تؤكد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية على تنفيذ قرارات الامم المتحدة ضد الارهاب ، وتعتبره عملا جبانا سواء كان بقصد أو غير قصد .

جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

[الاصل : بالروسية]
[١٢ آب/أغسطس ١٩٨٨]

١ - ان اعتماد الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين للاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم ، بناء على مبادرة من جمهورية منغوليا الشعبية ، قد أكد ارادة المجتمع الدولي وتطلعه الى استئصال الحرب من حياة البشر وتجنب وقوع كارثة نووية عالمية .

Digitized by UNOG Library

٣ - وتنص أحكام الاعلان الرئيسية على أن شعوب كوكبنا لها حق مقدس في السلم ، وان التشجيع على إعمال هذا الحق يشكل إلتزاما أساسيا على كل دولة .

٣ - كما ان نداء الإعلان الموجه الى جميع الدول والمنظمات الدولية داعيا إياها للمساعدة في تنفيذ الحق في السلم ، يستهدف ضمان اتخاذ تدابير ملموسة بما في ذلك تدابير نزع السلاح .

٤ - وبذلك تحول الاعلان الى إسهام كبير ، في صياغة مفهوم التفكير السياسي الجديد .

٥ - وقد بدأت الساحة الدولية تشهد نتائج ملموسة جدا لسياسات الدول القائمة على التفكير السياسي الجديد .

٦ - وقد أسفرت لقاءات القمة بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ، عن إبرام معاهدة القضاء على القذائف المتوسطة المدى والقصيرة المدى ودخولها حيز النفاذ ، الأمر الذي يعد خطوة أولى على طريق نزع السلاح النووي الحقيقي . وسوف تؤدي هذه المعاهدة الى تقليل خطر نشوب نزاع نووي ، مما يعزز التطبيق العملي للاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم .

٧ - ومما يمثل خطوة أخرى هامة في اتجاه الضمان الحقيقي لحق الشعوب في السلم إبرام اتفاق بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الامريكية بشأن تخفيض الاسلحة الاستراتيجية الهجومية بنسبة ٥٠ في المائة مع التقيد بمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية بصيغتها التي تم التوقيع عليها في عام ١٩٧٢ .

٨ - والخطوة التالية هي تحديد وصياغة تدابير سياسية أخرى وتستهدف بناء عالم خال من الاسلحة النووية .

٩ - والمسائل التي تتطلب الحل هي ، إبادة وحظر الاسلحة الكيميائية ، وحظر صنع الاسلحة غير النووية المصممة على أساس مبادئ فيزيائية جديدة . كذلك ، ينبغي إحداث تخفيضات متفق عليها في القوات المسلحة والاسلحة التقليدية . كما ينبغي التصدي لمسالة الحد من سباق التسلح البحري بصورة عملية .

Digitized by UNOG Library

١٠ - وقد تقدم الاتحاد السوفياتي والبلدان الاشتراكية الاخرى باقتراحات محددة بشأن هذه المسألة وغيرها من المسائل .

١١ - ان المبادرة التي تقدمت بها في الامم المتحدة مجموعة البلدان الاشتراكية ، ومن بينها جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، بشأن إقامة نظام شامل للسلم والامن الدوليين ، تخدم أهداف الإعلان . فالامن الدولي لا يمكن ضمانه إلا بالوسائل السياسية ، على أساس منح الاولوية للقيم الانسانية المشتركة باعتبار ذلك جزءا من نهج شامل لحل المشاكل العسكرية ، والسياسية ، والاقتصادية ، والانسانية .

١٢ - وقد أظهرت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح المعقودة مؤخرا ، الاهتمام العالمي المتزايد بتحقيق نتائج عملية في ميدان نزع السلاح وبناء عالم خال من الاسلحة النووية . وعلى الرغم من عدم التوصل الى توافق في الآراء بشأن الوثيقة الختامية ، فان ذلك المحفل بيّن ان الامم المتحدة قد تكونت فيها أغلبية ذات مكانة واحترام من البلدان المهتمة تحبذ اتخاذ تدابير متعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح .

١٣ - والامم المتحدة مطالبة بالقيام بدور فريد لا غنى عنه بغية إحراز تقدم نحو إقامة عالم خال من الاسلحة النووية ، يقوم فيه أمن الواحد على أمن الجميع ، وعلى قوة القانون والاخلاق ، لا على قوة السلاح .

١٤ - وترى جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أنه ينبغي الاستفادة بدرجة أكبر من إمكانيات الامم المتحدة في تسوية النزاعات وحل المسائل موضع الخلاف بالوسائل السياسية . ولن يتأتى تحقيق ذلك إلا بالجهود الجماعية في ظل الاحترام غير المشروط لاستقلال الشعوب وحقها في تقرير مصيرها بنفسها .

١٥ - ولقد لقي الدور الذي قام به الامين العام للامم المتحدة وممثله الشخصي في التوصل الى اتفاقات بشأن تحقيق تسوية سياسية للمسألة الافغانية ترحيبا على الصعيد العالمي .

١٦ - ومن الممكن الاستفادة من قدرات الامم المتحدة في تحقيق تسوية سياسية عادلة للنزاعات الاقليمية الاخرى .

Digitized by UNOG Library

١٧ - ومما سيحقق ضمان حق الشعوب في السلم على الوجه الاكمل عدم التسليح وإكساب العلاقات الدولية طابعا إنسانيا أكبر ، والاعتراف بحق كل دولة في حرية الاختيار . وفي هذا الصدد ، يتعين تسخير القدرات العلمية والتكنولوجية العالمية المتزايدة لحل المشاكل العالمية الاقتصادية والايكولوجية والغذائية ، والطبية ، ومشاكل الطاقة ، وغيرها من المشاكل ، لمصلحة البشرية جمعاء .

١٨ - ومما له أهمية كبيرة في كفالة ضمانات قوية للسلم تنمية التعاون الدولي الواسع النطاق في الميدان الانساني ، بما في ذلك حقوق الانسان ، وتنمية الاتصالات بين الشعوب ، وتبادل المعلومات .

١٩ - وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية مستعدة لمواصلة التعاون بصورة نشطة مع الامم المتحدة والدول الاعضاء فيها من أجل تنفيذ أحكام الإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم .

جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

[الاصل : بالروسية]
[١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٨]

١ - تنظر جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية الى الاعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم على أنه وثيقة هامة وحيوية . وهي تؤمن بما يعرب عنه ذلك الإعلان ، من قناعة مفادها أن المحافظة على حق الشعوب في السلم وتشجيع تنفيذ هذا الحق يشكلان إلتزاما أساسيا على كل دولة . وقد أوضحت جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية في ردها السابق (A/41/628/Add.1) موقفها المبدئي ازاء ذلك الإعلان الصادر بناء على مبادرة من جمهورية منغوليا الشعبية .

٢ - وتظهر في الساحة الدولية ، بشكل متزايد الوضوح ، اتجاهات إيجابية يمكن أن يفضي تطورها الى تقليل أخطار الحرب ، ولاسيما الخطر النووي ، والقضاء عليها في نهاية المطاف ، والى قيام أمن حقيقي على كوكبنا .

٣ - وقد بادرت البلدان الاشتراكية ، بما فيها جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، باتباع نهج جديد في مجال السياسة الدولية يستهدف إقامة نظام شامل للسلم والامن الدوليين .

Digitized by UNOG Library

٤ - ولا يمكن توفير الضمان الفعلي لحق الشعوب في السلم إلا عن طريق توفير ضمان شامل للامن يشمل جميع الحكومات وكافة المجالات الرئيسية للعلاقات الدولية ، وهي العسكرية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والانسانية والايكولوجية . ولابد من تجميع الموارد الفكرية وتوحيد جهود المجتمع الدولي اذا أريد الخروج من حلقة المواجهة وسباق التسلح المفرغة ، ونبذ قوالب التحيز والعداوات التي كانت في الماضي ، وإقامة علاقات متحضرة بين الدول ، مع إعطاء الاولوية للقيم الانسانية والقانون الدولية .

٥ - إن دخول معاهدة القضاء على القذائف المتوسطة المدى والقصيرة المدى ، المعقودة بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الامريكية ، يمثل حدثا ذا أهمية تاريخية في هذا الصدد . وقد ساعد على التوصل الى هذه المعاهدة الخطوات التي قامت بها دول كثيرة بالاضافة الى أنشطة الحركات المناهضة للحرب والقوى المحبة للسلم في جميع القارات . وتؤكد هذه المعاهدة إمكانية تحقيق نزع السلاح النووي وإقامة عالم خال من الاسلحة النووية والعنف .

٦ - ونحن نرى أن المهمة الرئيسية تتمثل الآن في إحداث زيادة مطردة فيما تبذله الدول معا وعلى إنفراد من جهود رامية الى جعل عملية نزع السلاح عملية مستمرة لا رجعة فيها ، والى ابرام اتفاقات جديدة تستهدف إحداث مزيد من التخفيض في ترسانات الاسلحة المكدسة .

٧ - وتحقيقا لهذه الغاية ترى جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية أنه ينبغي أن تحظى المهالم التالية بالاولوية :

(أ) إبرام معاهدة بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الامريكية بشأن تخفيض الاسلحة الاستراتيجية الهجومية بنسبة ٥٠ في المائة مع التقيد الصارم بمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية بصيغتها التي تم التوقيع عليها في عام ١٩٧٢ ؛

(ب) الحظر العام الكامل لتجارب الاسلحة النووية ؛

(ج) الانتهاء في أسرع وقت ممكن من وضع اتفاقية بشأن فرض حظر للاسلحة الكيميائية شامل وعالمي بحق وقابل للتحقق منه بصورة فعالة ، مع إبادة المخزون من هذه الاسلحة ؛

Digitized by UNOG Library

(د) تنفيذ تدابير فعالة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ؛

(هـ) تخفيض القوات المسلحة والاسلحة التقليدية في أوروبا بهدف تعزيز الاستقرار والامن في المنطقة .

٨ - إن نزع السلاح العام الكامل هو أكثر ضمانات حق الشعوب في السلم فعالية وينبغي أن تسهم إسهاما كبيرا في تحقيق هذا الهدف دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح ، المطلوب منها وضع استراتيجية دولية لتحقيق نزع سلاح عملي ، وضمان الامن عند مستويات تسلح متدنية باطراد ، وإقامة عالم خال من الحروب والعنف والاسلحة النووية .

٩ - وبالطبع هناك مشاكل كثيرة أخرى لم تحل بعد . ونحن نرى أن لتسوية النزاعات في مختلف مناطق العالم أهمية حيوية بالنسبة لتعزيز الامن الدولية وضمان حق الشعوب في السلم .

١٠ - إن إبرام اتفاقات بشأن أفغانستان يثري الخبرة العالمية في حل المشاكل العويصة الراهنة ، سواء من منظور العلاقات الدولية أو القضايا السياسية الداخلية . وهذه الاتفاقات هي نتاج لجهود ظلت تبذلها على مدى سنوات كثيرة مجموعة كبيرة من الدول ، وكذلك الامم المتحدة من خلال مساعي الممثل الشخصي للامين العام .

١١ - وقد أعلن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عن اعتزامه التقيد بدقة بالتزاماته بموجب الاتفاقات التي تستهدف تسوية الحالة حول أفغانستان . وترى جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية أن التزام كل البلدان الاخرى الثابت بجميع أحكام هذه الاتفاقات ، مع قيام المجتمع الدولي بالمساعدة في تحقيق السلم والمصالحة الوطنية في أفغانستان ، يمكن أن يصبح مثالا يُحتذى في تسوية النزاعات الاقليمية الاخرى والقضاء على بؤر الحرب المحتملة .

١٢ - إن جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وبقية البلدان الاشتراكية ، تدعو الى إعادة تشكيل العلاقات الدولية وفقا لمُثُل ومبادئ الامم المتحدة . فمقابل مفهوم الردع النووي تطرح البلدان الاشتراكية فكرة شريفة ومفهومة للجميع وهي الاحترام المتبادل ، وتوازن المصالح ، وتعزيز المصارحة والانفتاح في الشؤون الدولية .

Digitized by UNOG Library

١٣ - إن جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية تؤمن بانه ينبغي أن يكفل لكل شعب الحق في التنمية السلمية دون تبعية . ولابد من احترام حق الشعوب في السلم في جميع الارجاء ويمكن للأمم المتحدة بل ويجب عليها ، أن تلعب دورا أكبر في هذه العملية من خلال زيادة أنشطتها في ميدان نزع السلاح وتسوية المنازعات وتعزيز الأمن الدولي والثقة بين الدول والتنمية الاقتصادية والتعاون وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية . إن جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية مستعدة كعهدها للتعاون مع سائر الدول العاملة من أجل تحقيق هذه الاهداف .

سري لانكا

[الاصل : بالإنكليزية]
[٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨]

١ - إن السياسات التي تتبعها سري لانكا منذ استقلالها وحتى اليوم موجهة بصورة ثابتة نحو تحقيق أهداف الإعلان ، والدليل على هذا هو سجل أنشطتها في الامم المتحدة وفي حركة بلدان عدم الانحياز . ومن الادلة على هذا أيضا ، انضمام سري لانكا الى عديد من الاتفاقات الدولية التي تسعى لتحقيق هذه الاهداف . وتلتزم سري لانكا بضمان توجيه ممارسة حق الشعوب في السلم وسياساتها نحو القضاء على خطر نشوب حرب ، وبخاصة حرب نووية ، والإقلاع عن استخدام القوة في العلاقات الدولية ، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية استنادا الى ميثاق الامم المتحدة . وفي هذا الصدد ، أيدت سري لانكا بنشاط القرارات والاعلانات ذات الصلة الصادرة عن الامم المتحدة ، وهي تنضم الى عديد من الاتفاقات الدولية في مجال نزع السلاح .

٢ - أما على الصعيد الوطني ، فتنبغي الاشارة الى المادة ٢٧ (١٥) من الفصل السادس من دستور عام ١٩٧٨ لسري لانكا بشأن "المبادئ التوجيهية لسياسات الدولة وواجباتها الاساسية" ، التي تنص على ما يلي :

"تعمل الدولة على تعزيز السلم والامن والتعاون على الصعيد الدولي وتأسيس نظام اقتصادي والاجتماعي دولي عادل ومنصف ، وتعمل على تعزيز احترام القانون الدولي والالتزامات التعاهدية في المعاملات فيما بين الامم" .

٣ - وقد تبرعت سري لانكا أيضا بمبلغ ٠٠٠ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة كمبادرة عملية للاعراب عن التزامها بأهداف ومُثُل السنة الدولية للسلم .

Digitized by UNOG Library

شيلـــي

[الاصل : بالاسبانية]
[١٥ آب/أغسطس ١٩٨٨]

١ - على الصعيد الوطني ، تتضمن الحقوق التي يكفلها دستور عام ١٩٨٠ ، الحقـــوق الواردة فيما يلي :

الحق في الحياة ؛ الحق في العيش في بيئة خالية من التلوث ؛ الحـــق في التمتع بحماية الرعاية الصحية ؛ الحق في الضمان الاجتماعي ؛ المســـاواة أمام القانون ؛ المساواة أمام القضاء ؛ المساواة أمام السلطات ؛ المســـاواة في المسائل المالية ؛ الحق في الحرية الشخصية وفي حماية الحياة الخاصـــة ؛ حرمة المسكن والاتصالات ؛ حرية الضمير والعقيدة ؛ حرية الرأي والإعلام ؛ حريـــة التجمع ؛ حرية تكوين الجمعيات ؛ الحق في تقديم الالتماسات ؛ حرية التعلـــم والحق في التعليم ؛ حرية العمل وحمايته ؛ الحق في الانضمام الى النقابـــات ؛ الحق في ممارسة الانشطة الاقتصادية ؛ الحق في حيازة أي نوع من أنـــواع الممتلكات ؛ الحق في الملكية ، سواء الممتلكات المادية أو غير الماديـــة ؛ والحق في الملكية الفكرية والفنية والصناعية .

٢ - وينص الدستور أيضا على سبل للرجوع لضمان ممارسة هذه الحقوق ، مثل طلـــب الامبارو (إنفاذ الحقوق الدستورية) وطلب الحماية . ويهدف طلب الامبارو الى حمايـــة الحرية الشخصية في مواجهة أي فعل تعسفي أو غير قانوني يشكل تهديدا أو ازعاجـــا أو حرمانا ينتهك الممارسة الشرعية لهذه الحرية . ويهدف طلب الحماية الى صون بعـــض الحقوق الاساسية من الاضرار التي يمكن أن تلحق بهذه الحقوق نتيجة لافعال تعسفيـــة أو غير قانونية أو لإهمال من قبل السلطات أو من قبل أفراد .

٣ - وعلاوة على ذلك ، تم سن عدد من القوانين الاساسية ذات الطابع الدستـــوري ، التي تنظم ، بصفة خاصة ، المسائل المتصلة بممارسة الحقوق السياسية ، مثل القانـــون الاساسي الدستوري الذي ينشيء المحكمة المختصة بشؤون أهلية الانتخابات ، والقانـــون الاساسي الدستوري بشأن القيد الانتخابي ، والقانون الاساسي الدستوري بشأن الاحـــزاب السياسية ، والقانون الاساسي الدستوري بشأن التصويت والاقتراع السري . ولا يـــزال القانون الاساسي الدستوري المتعلق بالمؤتمر الوطني يمر بمرحلة الاجراءات التشريعية .

Digitized by UNOG Library

٤ - أما فيما يتعلق بالتدابير ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي ، فقد اعتمدت مدونة جديدة للعمل ترمي الى توحيد التشريع العمالي وتنظيمه ، وتضم الى المستفيدين من التفاوض الجماعي مجموعات كثيرة تتمتع بهذا التفاوض لاول مرة . كذلك وضع تشريع خاص بالعمل ، ينص على توفير إجراءات أكثر تخصصا وفعالية .

٥ - وفيما يتعلق بالصحة ، فقد حدث إنخفاض كبير في معدلات وفيات الاطفال وسوء تغذيتهم . فقد انخفض معدل وفيات الاطفال بنسبة ٦٩ في المائة منذ عام ١٩٧٤ ؛ أما فيما يتعلق بمعدل سوء التغذية بين الاطفال البالغ عمرهم ٦ سنوات والخاضعين للاشراف الصحي ، فقد انخفض من ١٤,٧ في المائة في عام ١٩٧٤ الى ٣,٤٠ في المائة في عام ١٩٨٤ . ومن ناحية أخرى ، بلغ العمر المتوقع للفرد عند الولادة ٦٣,٥٧ سنة في الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٥ وسيبلغ ما يقدر ب ٧١,٤٨ سنة في الفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٠ .

٦ - وفي مجال التعليم ، نجحت الحملة الوطنية لمحو الامية في تعليم القراءة والكتابة لما يزيد على ٠٠٠ ٦٥ فرد من البالغين ، بحيث انخفضت الامية في عام ١٩٨٦ الى نسبة ٦,٨ في المائة ، وهي أقل نسبة في نصف الكرة الارضية ، جنبا الى جنب مع كوستاريكا وذلك وفقا لتقارير اليونسكو . ومنذ عام ١٩٧٣ زاد معدل الالتحاق بمستوى التعليم قبل المرحلة الابتدائية بنسبة ٢٢٣,٧ وبالتعليم الثانوي بنسبة ٩٩,٦ في المائة ، وبالتعليم العالي بنسبة ٣٥,٩ في المائة .

٧ - وفيما يتعلق بالضمان الاجتماعي ، فقد زاد عدد الاشخاص المشتركين في نظام الضمان الاجتماعي بشكل مطرد . وحصلت الاشتراكات ، على فائدة سنوية حقيقية بلغت في المتوسط حوالي ٨ في المائة ، وتجاوزت بوفرتها الفائدة التي حصل عليها صندوق الضمان الاجتماعي في ظل النظام السابق الذي واجه عجزا في عدة فترات .

٨ - وتتضمن التدابير التي اتخذت لصالح أفقر الفئات السكانية ، ما يلي : (أ) نظام بدل عائلي موحد ، يضع معايير موحدة لهذه البدلات ، ويضع حدا للتمييز بين العمال اليدويين وغير اليدويين ويحدد مبلغا موحدا في هذا الصدد ؛ (ب) معاشات للعجزة والمسنين الذين يفتقرون الى الموارد ؛ (ج) نظام عائلي موحد لاطفال الاشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ، ولا يعطيهم أي نظام اخر للضمان الاجتماعي .

٩ - وفيما يتعلق بالإسكان ، وضعت سياسة للتمويل تتيح طرقها وآلياتها فرصا لمختلف الفئات الاجتماعية والاقتصادية ، من خلال منح الإعانات السكنية . وقد أسفرت

Digitized by UNOG Library

هذه السياسة عن ارتفاع نسبة الذين يملكون مساكن خاصة بهم من ٥٤,١ في المائة في عام ١٩٧٠ الى ٦٣,٢ في المائة في عام ١٩٨٢ .

١٠ - وعلى الصعيد الدولي ، أعربت شيلي عن تصميمها الثابت على أن تكفل لسكانها حياة يسودها السلم ، الامر الذي ينعكس فيما تبذله الحكومة من جهود للحفاظ على علاقات الصداقة والتعاون مع البلدان المجاورة ، وتعزيز هذه العلاقات .

١١ - وانطلاقا من هذا الهدف ، وقّعت شيلي معاهدة سلم وصداقة مع الارجنتين ، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، وصدقت عليها في ٢ أيار/مايو ١٩٨٥ . وقد مكّن ذلك البلدين من وضع حد للمنازعات على الحدود بينهما التي كانت تهدد شعبيهما بمواجهة مسلحة كادت أن تؤدي الى نتائج خطيرة بالنسبة للسلم في نصف الكرة الارضية .

١٢ - وبالاضافة الى معاهدة السلم والصداقة لعام ١٩٨٤ ، شكّلت شيلي والارجنتين ، في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ ، لجنة مشتركة بين البلدين لتعزيز وتطوير المبادرات المرتبطة بانشاء نظام شامل للاتصالات البرية ، وافتتاح موانئ ومناطق حرة من الطرفين ، ونظام للنقل البري ، والملاحة الجوية ، والوصلات الكهربائية والاتصالات السلكية واللاسلكية ، واستغلال الموارد الطبيعية ، وحماية البيئة ، وتشجيع السياحة .

١٣ - ومن أجل تعزيز روح التعاون والتكامل المجسدة في المعاهدة المذكورة آنفا ، وقّعت شيلي والارجنتين ، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، اتفاقا سياحيا هدفه الاساسي هو "توسيع العلاقات السياحية بين البلدين بغية تعزيز التفاهم المشترك لتاريخ وثقافة شعبيهما وحياتهما المعاصرة" (المادة ١ من الاتفاق) .

١٤ - وفيما يتعلق ببيرو ، اتخذت شيلي أيضا تدابير محددة لتعزيز علاقات حسن الجوار مع هذا البلد الشقيق . ويتضح ذلك في العديد من المعاهدات والاتفاقات التي وقعت عليها الدولتان في الفترة الاخيرة ، ومنها : الاتفاق المتعلق بإنشاء لجنة فرعية مختلطة دائمة بشأن التعاون على الحدود ، تم التوقيع عليه في سنتياغو ، في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٤ ، إثر تبادل المذكرات ؛ والاتفاق التكميلي للمعاهدة الاساسية للتعاون العلمي والتقني في ميدان الادارة العامة ، الموقع في سنتياغو في ٤ آذار/مارس ١٩٨٤ (الهدف منه هو "تحديد أسس العلاقات المؤسسية التي ستؤدي ، من خلال تبادل الخبرات والمدرسين والباحثين والمديرين والمستشارين والوثائق والمعلومات ، الى تحسين الانشطة المتعلقة بإدارة الدولة وترشيدها وإضفاء الطابع الديناميي عليها

Digitized by UNOG Library

(المادة ١ من الاتفاق) ؛ والاتفاق المتعلق بنقل الركاب على الطريق الممتد بين تاكنا وأريكا ، والموقّع في سنتياغو في ٤ أيار/مايو ١٩٨٤ (وينظم هذا الاتفاق النقل العام للركاب على الطريق الممتد بين مدينتي تاكنا وأريكا ، وبين مطار تاكنا ومدينة أريكا ، وبين مطار أريكا ومدينة تاكنا ، وبين المطارين) ؛ واتفاق التعاون من أجل تنفيذ برنامج لمنع ومكافحة مرض قُرحات القدم والفم وغيرها من الامراض الحيوانية المصدر في منطقة الحدود الواقعة بين شيلي وبيرو ، وهو الاتفاق الموقع في سنتياغو في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٦ ؛ واتفاق إلغاء التأشيرات على جوازات السفر الدبلوماسية والرسمية والخاصة (تبادل المذكرات في سنتياغو ، في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧) .

١٥ - ويجب التأكيد على أنه بالرغم من أن بوليفيا قد قطعت العلاقات الدبلوماسية مع شيلي ولم تستأنفها حتى اليوم ، فإن شيلي مازالت مستمرة في توفير الدعم والتعاون لبوليفيا دون انقطاع ؛ وتتمتع بوليفيا بموجب معاهدة السلم والصداقة والتجارة الموقعة في ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٠٤ والمصدق عليها في ١٠ آذار/مارس ١٩٠٥ وصكوكها التكميلية ، بنظام حر للمرور العابر يتحسّن باستمرار ، ويوفر أوسع وأفضل التسهيلات قاطبة الممنوحة لبلد غير ساحلي في أي مكان في العالم . وبمقتضى تلك المعاهدة التي حددت بشكل نهائي الحدود بين البلدين ، منحت شيلي لبوليفيا ، بصفة دائمة ، أوسع الحقوق التي تجعلها تتمتع بمطلق الحرية في النقل التجاري عبر أراضي شيلي وموانيها الواقعة على المحيط الهادئ . علاوة على ذلك ، شيّدت شيلي ، بتكاليف مرتفعة ، سككا حديدية وطرقا دولية تربط بوليفيا بتلك الموانئ ، وساهمت في تطوير شبكة السكك الحديدية الداخلية في بوليفيا . وقامت شيلي بتشييد المخازن ومرافق رسو السفن ، فضلا عن توفير هيكل أساسي كامل لتقديم خدمات فعّالة وعلى أوسع نطاق الى تجارة بوليفيا الخارجية . بالاضافة الى ذلك ، أبلغت شيلي بوليفيا مرارا ، رغم استمرار انقطاع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين ، بقرارها بتحسين خطط التعاون بينهما والمضي في تنفيذ مشاريع رئيسية لتحقيق التكامل الاقتصادي الفعال بينهما .

١٦ - وفي الميدان الدولي ، وقّعت شيلي على عدة اتفاقات تتعلق بتحديد الأسلحة ونزع السلاح . ويمكن أن يذكر ، من بينها ، ما يلي :

(أ) معاهدة القارة المتجمدة الجنوبية (انتاركتيكا)

تم توقيع هذه المعاهدة في واشنطن في ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٥٩ . وأودعت شيلي صك تصديقها لدى حكومة الولايات المتحدة في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٦١ . وتنص

Digitized by UNOG Library

المادة ١ من هذه المعاهدة على أن تستخدم القارة المتجمدة الجنوبية (انتاركتيكا) في الاغراض السلمية وحدها . ويحظر ، في جملة أمور ، القيام بأية تدابير ذات طبيعة عسكرية ، مثل إنشاء القواعد العسكرية والتحصينات ، وإجراء المناورات العسكرية ، وكذلك تجربة أي نوع من الاسلحة . وفي هذا الصدد ، من المهم أن نبرز أن بلدنا قد قام ، منذ سريان هذه المعاهدة ، بالامتثال لتلك الاحكام بدقة ، ولم يسمح باستخدام الجزء الواقع في أراضيه من اقليم انتاركتيكا إلا للاغراض السلمية . علاوة على ذلك ، واصل بلدنا تعاونه الدولي في مجال البحث العلمي في انتاركتيكا ، عملا بالمادة ٢ من المعاهدة .

(ب) معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء

وقّعت شيلي على هذه المعاهدة في ٩ آب/أغسطس ١٩٦٣ ، وقد أودعت صك التصديق في لندن ، في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٦٥ . وامتثل بلدنا بأمانة للمفهوم الاساسي في المعاهدة ، وهو الالتزام بحظر أي تفجير تجريبي للاسلحة النووية أو أي تفجير نووي آخر ، ومنعه وعدم القيام به ، في أي مكان خاضع لولايته أو رقابته .

(ج) معاهدة المبادئ المنظمة لانشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى

وقّعت شيلي على هذه المعاهدة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧ ، وأودعت صك التصديق لدى حكومة الولايات المتحدة ، في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨١ . وتلتزم الدول الاطراف ، بمقتضى هذه المعاهدة ، بمباشرة أنشطتها في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى ، مراعاة للقانون الدولي ، بما في ذلك ميثاق الامم المتحدة ، بغية صيانة السلم والامن الدوليين وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين .

(د) معاهدة حظر الاسلحة النووية في أمريكا اللاتينية

وهي المعاهدة المعروفة أيضا باسم معاهدة تلاتيلولكو ، التي وقّعت عليها شيلي في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧ . وفي ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ ، أودعت صك التصديق على هذه المعاهدة لدى حكومة المكسيك . وتلتزم الاطراف المتعاقدة ، بمقتضى هذه المعاهدة ، بأن تستخدم المواد والمرافق النووية الخاضعة لولايتها في الاغراض السلمية فقط ، وأن تحظر وتمنع ، في أقاليم كل منها ، ما يلي :

Digitized by UNOG Library

'١' تجربة أي سلاح نووي أو استخدامه أو تصنيعه أو انتاجه أو الحصول عليه بأية وسيلة من الوسائل ، سواء من جانب الاطراف نفسها ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، أو نيابة عن أطراف أخرى ، أو بأي شكل من الاشكال ؛

'٢' تلقي أو تخزين أو اقامة أو وزع أي سلاح نووي أو امتلاكه بأي شكل من الاشكال ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، من جانب الاطراف نفسها أو نيابة عن أطراف أخرى أو بأية طريقة من الطرق . وتلتزم الاطراف المتعاقدة أيضا بالامتناع عن القيام بتجربة أو استخدام أو تصنيع أو انتاج أو امتلاك أي سلاح نووي ، أو التحكم فيه أو تشجيع ذلك أو الإذن بالقيام به ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، أو الاشتراك فيه بأي شكل من الاشكال (المادة ١) . ومن ثم ، أسهمت شيلي ، من خلال توقيعها على هذه المعاهدة والتزامها الامين بها ، في وضع حد لسباق التسلح في أمريكا اللاتينية ، وبالتالي في توطيد السلم العالمي ، على أساس المساواة في السيادة بين الدول ، والاحترام المتبادل والنوايا الحسنة . وتبعا لذلك ، أصبح المبدأ الاساسي الذي قامت عليه منظمة الدول الامريكية حقيقة واقعة : تعزيز السلم والامن في نصف الكرة الارضية .

(هـ) <u>اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الاسلحة</u>

وقّعت شيلي على هذه الاتفاقية في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢ وأودعت صك التصديق عليها في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٨٠ . والغرض من هذه الاتفاقية هو إلزام الدول الاطراف ، على ألا تعمد في أي ظرف من الظروف ، الى استحداث أو إنتاج أو تخزين ، ما يلي ، ولا الى اقتنائه أو حفظه على أي نحو آخر :

'١' العوامل الجرثومية أو العوامل البيولوجية الاخرى ، أو التكسينات أيا كان منشؤها أو أسلوب انتاجها ، من الانواع وبالكميات التي لا تكون موجهة لاغراض الوقاية أو الحماية أو الاغراض السلمية الاخرى ؛

'٢' الاسلحة ، أو المعدات أو وسائل الايصال الموجهة لاستعمال تلك العوامل أو التكسينات في الاغراض العدائية أو المنازعات المسلحة .

Digitized by UNOG Library

وقد أصبحت شيلي طرفا في هذه الاتفاقية مساهمة منها في تحقيق نزع السلاح العام الكامل بما في ذلك حظر وإزالة جميع أنواع أسلحة التدمير الشامل . كما أنها مقتنعة بأن حظر استحداث وتخزين الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية وازالتها ، عن طريق اتخاذ تدابير فعالة ، سيعمل على تحقيق نزع السلاح العام ، تحت رقابة دولية دقيقة وفعالة .

١٧ - وتشكل الأنشطة الإرهابية الدولية تهديدا لسلم وأمن الشعوب مثل سباق التسلح أو انتشار الأسلحة النووية والبكتريولوجية . ولذلك ، قامت شيلي على نحو ثابت ، في جميع المحافل الدولية ، بشجب هذا التهديد الخطير الذي يواجه البشرية . وبناء عليه ، وقعت شيلي ، بوصفها عضوا في منظمة الدول الامريكية ، في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، على اتفاقية منع الأعمال الارهابية والابتزازية ذات الصلة والمعاقبة عليها بوصفها جرائم مرتكبة ضد أشخاص .

١٨ - بالاضافة الى ذلك ، أولت حكومة شيلي على الصعيد الوطني أعلى أولوية لسلم السكان وأمنهم ، وعملت على حماية حق شعبها في العيش في مناخ يسوده النظام والطمأنينة .

١٩ - لذلك يعلن الدستور السياسي للجمهورية ، في المادة ٩ منه ، أن "الارهاب ، في أي شكل من الأشكال ، يتنافى أساسا مع حقوق الانسان" . واستكمالا لهذا المبدأ ، أصدرت حكومة شيلي القانون رقم ١٨٣١٤ ، الذي نشر في الصحيفة الرسمية في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٤ ، وحدد التصرفات الارهابية والعقوبات عليها . ويحتوي هذا القانون على أحكام شاملة متعلقة بمختلف الأشكال التي قد تتخذها الأفعال الارهابية وينص ، في الوقت ذاته ، على إنزال عقوبات شديدة بمرتكبيها والمتواطئين معهم والتابعين المنخرطين في أعمال تحدد على أنها أعمال ارهابية .

٢٠ - وما سبق قوله ، بالاضافة الى تاريخ بلدنا الذي لا يستدعي الأمر تحليله في هذا المقام ، يعكس الدور السلمي الذي قامت به شيلي وأبرزته على الصعيدين الوطني والدولي ، خلال فترة حياتها كبلد مستقل ، وذلك دائما في إطار سياسة خارجية تميزت بالالتزام الثابت بالقانون الدولي والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة لا تحيد عنه .

Digitized by UNOG Library

فييت نام

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٦ نيسان/ابريل ١٩٨٨]

[للاطلاع على النص ، انظر الوثيقة A/43/334]

المكسيك

[الأصل : بالأسبانية]
[١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨]

١ - دأبت حكومة المكسيك ، بصفة دائمة ، على الاعراب عن اهتمامها البالغ بالمسائل المتعلقة بالسلم العالمي . وقد تجلى ذلك خلال النشاط الدبلوماسي المكثف الذي قامت به في المحافل المتعددة الاطراف ، وفي المبادرات الاخرى التي قامت بها من أجل تعزيز السلم الدولي .

٢ - وهي ترى أن جميع شعوب هذا الكوكب لها الحق غير القابل للتصرف في العيش في سلام ، وأن من واجب الحكومات تشجيع ممارسة هذا الحق وتعزيزه .

٣ - وتعتبر مشاركة المكسيك بنشاط في مبادرة السلم ونزع السلاح (مجموعة الدول الست) من أهم الجهود التي اضطلعت بها حكومتها من أجل القضاء على خطر الحرب ، لا سيما الحرب النووية ، على النحو المطلوب في الفقرة ٣ من الاعلان بشأن حق الشعوب في السلم .

٤ - وفي الاعلان الذي اعتمد في اجتماع القمة الثاني ، المعقود في ميناء إيكستابا المكسيكي يومي ٦ و ٧ آب/اغسطس ١٩٨٦ ، أعلنت الدول الست حق البشرية في السلم وأكدت من جديد التزامها بمهمة حماية هذا الحق لضمان بقاء الجنس البشري .

٥ - وفي اعلان استكهولم ، الذي اعتمد في اجتماع القمة الثالث للأعضاء في مبادرة السلم ونزع السلاح ، المعقود في العاصمة السويدية يومي ٢١ و ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، تعهدت الدول الست بأن تعمل ، في اطار دورة الجمعية العامة الاستثنائية

Digitized by UNOG Library

الثالثة المكرسة لنزع السلاح ، على الترويج لقيام الامم المتحدة بإقامة نظام دولي للتحقق من الامتثال لاتفاقات نزع السلاح .

٦ - علاوة على ذلك ، ترى حكومة المكسيك أن الامم المتحدة هي أنسب المحافل لاجراء مناقشات ومفاوضات بشأن المشاكل التي قد تثير التوتر الدولي وتعرّض للخطر مستقبل البشرية . ولذلك ، اشتركت في تقديم عدد من مشاريع القرارات الى الجمعية العامة ، في مجال نزع السلاح تتناول موضوع وقف جميع تجارب الاسلحة النووية ، والتجميد الفوري لجميع الاسلحة النووية ، وتمويل مؤتمر نزع السلاح للحملة العالمية لنزع السلاح .

٧ - وستقوم حكومة المكسيك ، كجزء من الانشطة الرامية الى ضمان الممارسة الفعالة لحق الشعوب في السلم ، بتأييد التفاوض بشأن ابرام معاهدة متعددة الاطراف لوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، وتشجيع إقامة مناطق خالية من الاسلحة النووية ، وذلك في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح .

٨ - كذلك تواصل الحكومة المكسيكية الاضطلاع بدور فعّال في عملية احلال السلم في أمريكا الوسطى من خلال مجموعة كونتادورا ، وهي تكرر تأكيد استعدادها لمواصلة الإسهام على نحو حاسم لمنع تفاقم الأزمة وتنفيذ الاتفاقات التي ستؤدي الى تيسير التوصل الى حل سلمي للنزاع . وفي هذا الصدد ، ترحب حكومة المكسيك بوقف اطلاق النار المؤقت في نيكاراغوا عقب التوقيع على اتفاقات سابوا ، وترى أن الشروط الاساسية لاحلال السلم في أمريكا الوسطى يتمثل في وقف تقديم كافة أشكال المعونة الى الجماعات المسلحة التخريبية ، ووقف المحاولات الرامية الى زعزعة استقرار الحالة ، فضلا عن مراعاة كل دولة لالتزامها بمنع استخدام القوات غير النظامية لأراضيها كقاعدة لشن الهجوم ضد دولة أخرى ، ودعم وقف اطلاق النار في نيكاراغوا .

منغوليا

[الأصل : بالروسية]
[٦ أيار/مايو ١٩٨٨]

[للاطلاع على النص ، انظر الوثيقة A/43/372]

Digitized by UNOG Library

نيكاراغوا

[الاصل : بالاسبانية]

[٢٢ آب/اغسطس ١٩٨٨]

[للاطلاع على النص ، انظر الوثيقة A/43/555]

- - - - -

Digitized by UNOG Library